

دعوة ممثلي أفغانستان وتشاد وكوبا
والمكسيك الى الاشتراك ، دون أن يكون لهم
حق التصويت ، في مناقشة المسألة .

وفي الجلسة ٢٧١٢ ، المعقودة في ٧
تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، قرر المجلس
دعوة ممثلي بيرو وغيانا وموريتانيا
ونيكاراغوا واليمن الى الاشتراك ، دون أن
يكون لهم حق التصويت ، في مناقشة
المسألة .

وفي الجلسة ٢٧١٣ ، المعقودة في ٨
تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، قرر المجلس
دعوة ممثل أوروغواي الى الاشتراك ، دون
أن يكون له حق التصويت ، في مناقشة
المسألة .

القرار ٥٨٨ (١٩٨٦)

المؤرخ في ٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦

إن مجلس الأمن ،

وقد نظر في المسألة المعنونة
"الحالة بين إيران والعراق" ،

وإذ يلاحظ أن المجلس ينظر في هذه
المسألة منذ أكثر من ست سنوات وأن
قراراته قد اتخذت بشأنها ،

وإذ يشير جزعه الشديد إطالة أمد
النزاع وازدياده مما يسفر عن خسائر
فادحة في الأرواح وأضرار مادية كبيرة
ويعرض السلم والأمن الدوليين للخطر ،

وإذ يشير الى التزام الدول الاعضاء
بالامتناع في علاقاتها الدولية عن التهديد

الى ممثل منظمة التحرير الفلسطينية
للاشتراك في المناقشة وأن تمنح تلك
الدعوة للمنظمة نفس حقوق الاشتراك التي
تمنح لدولة عضو عند دعوتها للاشتراك
بموجب المادة ٢٧ من النظام الداخلي
المؤقت .

اعتمد بأغلبية ١٠ أصوات
مقابل صوت واحد (الولايات
المتحدة الأمريكية)
وامتناع ٤ أعضاء عن
التصويت (استراليا
والدانمرك وفرنسا
والمملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى
وايرلندا الشمالية) .

وفي الجلسة نفسها قرر المجلس
كذلك ، بناء على طلب من ممثل
عمان (٥١) ، توجيه الدعوة الى السيد
الشاذلي القليبي بموجب المادة ٢٩ من
النظام الداخلي المؤقت .

وفي الجلسة ٢٧١٠ ، المعقودة في ٢
تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، قرر المجلس
دعوة ممثلي الأرجنتين وبنغلاديش
والجمهورية الديمقراطية الألمانية
ويوغوسلافيا للاشتراك ، دون أن يكون لهم
حق التصويت ، في مناقشة المسألة .

وفي الجلسة ٢٧١١ ، المعقودة في
٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، قرر المجلس

(٥١) الوثيقة S/18375 ، الواردة في
محضر الجلسة ٢٧٠٩ .

دائم بين البلدين وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ العدل والقانون الدولي .

اعتمد بالإجماع في
الجلسة ٣٧١٣ .

مقرر

في الجلسة ٣٧٢٠ ، المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، باشر المجلس مناقشة البند المعنون "الحالة بين إيران والمراق : تقرير الأمين العام (S/18480)" (٥٠) .

وفي الجلسة نفسها أدلى الرئيس بالبيان التالي (٥٢) :

"اجتمع مجلس الأمن اليوم للنظر في تقرير الأمين العام المؤرخ في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ (٥٢) ، المطلوب بموجب قرار مجلس الأمن ٥٨٨ (١٩٨٦) . وبعد المشاورات ، فوضت في إصدار البيان التالي باسم أعضاء المجلس :

(٥٢) S/18538 .

(٥٢) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الحادية والأربعون ، ملحق تغريبن الأول/أكتوبر وتغريبن الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، الوثيقة S/18480 .

بإستخدام القوة أو إستخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الإستقلال السياسي لأية دولة ، أو أية صيغة أخرى تتناقض مع أهداف الأمم المتحدة ،

وإذ يشير إلى أحكام ميثاق الأمم المتحدة وبمودة خاصة التزام جميع الدول الأعضاء بتسوية منازعاتهم الدولية بالطرق السلمية وعلى نحو لا يعرّض السلم والأمن الدوليين والعدل للخطر ،

وإذ يشير كذلك إلى أن الدول الأعضاء ، بمقتضى الميثاق ، قد عهت إلى مجلس الأمن بالمسؤولية الرئيسية عن حفظ السلم والأمن الدوليين وتحقيقاً لهذه الغاية وافقت على قبول دور مجلس الأمن في تسوية المنازعات ،

وإذ يشهد بجهود الأمين العام في السعي للتوصل إلى تسوية سلمية للنزاع ،

١ - يطلب إلى جمهورية إيران الإسلامية والعراق أن ينفذا بالكامل ودون إبطاء القرار ٥٨٢ (١٩٨٦) الذي اتخذ بالإجماع في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٦ ،

٢ - ييرجو من الأمين العام أن يكشف جهوده لدى الطرفين لإعمال القرار المذكور أعلاه وأن يقدم تقريراً إلى المجلس في موعد أقصاه ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ ،

٣ - يقرر أن يجتمع مرة أخرى للنظر في تقرير الأمين العام وفي شروط إحلال سلم